

الأمم المتحدة
الجمعية العامة

اللجنة الخامسة
الجلسة ٢٦

المعقودة يوم الجمعة
٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠
الساعة ١٥:٠٠
نيويورك

الدورة الخامسة والأربعون
الوثائق الرسمية

1100 ADW

JAN 7 1991

UNISA COLLECTION

محضر موجز للمجلس السادس والعشرين

الرئيس : السيد مايكوك (بربادوس)

شـم : السيد موستون (فنلندا)
(نائب الرئيس)

شـم : السيد مايكوك (بربادوس)
(الرئيس)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلى

المحتويات

البند ١١٧ من جدول الاعمال : استعراض كفاءة الاداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
(تابع)

البند ١١٩ من جدول الاعمال : تخطيط البرامج (تابع)

البند ١٣٦ من جدول الاعمال : مسائل الموظفين (تابع)

مسائل أخرى

.../..

Distr. GENERAL
A/C.5/45/SR.26
28 December 1990
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصوير . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٢٠

البند ١١٧ من جدول الأعمال : استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع) A/45/6 (الجزء الأول) و Add.1 و A/45/6 (الجزء الثاني) ، و A/45/226 ، و A/45/370 ، و A/45/617

١ - السيد بلحاج (تونس) : قال إن التقرير التحليلي للأمين العام بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ (A/45/226) يتضمن سوء تحليل قليل ويقتصر إلى الدراسة الانتقادية ، ولهذا فإنه يتعارض مع توصية لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في الفقرة ٢٨ من تقريرها (A/44/16) . ومع ذلك ، فإن المعلومات التي تضمنها شائقة وموضوعية وتطبيقياً عن آثار القرار على أداء الأمم المتحدة . ولم تكن النتائج هي النتائج المرجوة ، ولم تساعد الأرقام الواردة في التقرير على إجراء تقييم دقيق وشامل للآثار الحقيقية للتوصية ١٥ التي وضعتها مجموعة الـ ١٨ على البرنامج ، ومن المشكوك فيه أن تكون عملية الإصلاح قد حست كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة .

٢ - ومضى قائلاً إنه لم يحرز تقدماً كبيراً في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ، وهما مجالان يستحقان الأولوية . لقد كان الوقت لكي تثبت الدول الأعضاء أن المنظمة هي المحفل الملائم لحل جميع المشاكل عن طريق الحوار واتخاذ إجراءات جماعية ، وإنّه لا يجوز بعد اليوم الإحجام باستمرار عن الاطلاع ببعض النشطة ، وخاصة النشطة المتمثلة بولاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وأنّ عهد العرب الباردة والمواجهة غير المتمثرة بين النظم المختلفة قد مضى . وسيجري قياس نجاح الإصلاح في إطار إمكانيات إنشاء وتطوير نظام شامل للأمن الجماعي ، وينبغي أن يتم ذلك عن طريق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ووضع الأولويات البيئية . وفي أعقاب النجاح الذي حققته المنظمة في الآونة الأخيرة في نشطة صنع السلم والأنشطة المتعلقة بشاميبيا ، أصبحت الأمم المتحدة أقدر من أي وقت مضى على معالجة قضايا التنمية بكفاءة . وينبغي الحرص على أن لا تؤدي القيود المفروضة على الموارد إلى حد من نطاق أهداف الأمم المتحدة وأنشطتها . وتعتبر بعض الوفود أن وضع الميزانية على أساس النمو الصغرى هدف في حد ذاته وإن كان سيحرم المنظمة من القدرة على تلبية الاحتياجات المتعاظمة باطراد ، وأضاف أن تونس تعارض هذا النهج . ومن شأن تخفيف التوتر الدولي إقناع البلدان المعارضة بأنه لا غنى عن تقديم الأمن المالي اللازم للمنظمة لكي تحقق ولايتها ، وهذا يقتضي أن تلتزم الدول الأعضاء بتقديم تبرعاتها في حينها .

(السيد بلحاج ، تونس)

٣ - واستطرد قائلا إن خطة الإصلاح لم تحقق نجاحا كاملا في مجال الموظفين والبرامج . لقد أخذ تمثيل البلدان النامية ينحدر باستمرار منذ عام ١٩٨٦ ، خاتمة في وظائف الرتب العليا . لقد أثار الأمين العام في الفقرة ٨٣ من تقريره بوضوح الس اشار السلبية التي ترتبتها عملية الإصلاح على التوزيع الجغرافي العادل ، وإنه لا ينفي أن تؤدي إلى إلغاء الوظائف بصورة مطردة ، وحرمان المنظمة من موظفيها . وهناك مجال كبير لإصلاح خدمات المؤتمرات وزيادة كفاءتها . وأوضح أن عملية الإصلاح المحدودة النطاق التي تستند إلى تخفيف الوظائف والترشيد لن تتمكن من تحسين أداء هذه الخدمات . إن عملية الميزنة التي استحدثها القرار ٤١/٢١٣ لا يمكن أن تغير أحكام المادة ١٨ من الميثاق ، ولا ينفي الوصول إلى توافق في الآراء على حساب المساواة بين الدول في السيادة ، التي تعتبر من بين المبادئ الأساسية للمنظمة .

٤ - السيدة غويكوهيا (كوبا) : قالت إن التوصية ٧١ لمجموعة الـ ١٨ تقتضي أن تقرير عام ١٩٨٩ المعنى بتنفيذ تدابير الإصلاح هو التقرير الأخير . ولم يتحقق هذا لأنه جرى تضييق التقرير قبل انتهاء فترة الثلاث سنوات المتولدة . بيد أن التقرير التحليلي المعروض على اللجنة (A/45/226) لا يمثل للمبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة ١٦ من قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٠٠ . وقالت إنها تأمل أن تزود الأمانة العامة اللجنة خلال هذه الدورة بالمعلومات الالزمة للخلومن إلى نتائج نهائية بشأن تطبيق التوصيات .

٥ - ومضت قائلة إن عملية الإصلاح عملية مستمرة لأنها تقتضي وضع مجموعة كاملة من التدابير بقصد تحسين كفاءة المنظمة . وهذا لا يعني أنه ينبغي موافلة تطبيق توصيات مجموعة الـ ١٨ ، بعد أن أدى دورها وأصبح تنفيذها موضوع تحليل . ويترکز الاهتمام الان في تعزيز التقدم الذي تم إحرازه في الماضي .

٦ - واستطردت قائلة إن تعزيز لجنة المؤتمرات يتناول المسؤوليات الجديدة التي اضطاعت بها تلك الهيئة ، في إطار التوصية الصادرة عن مجموعة الـ ١٨ . ويمكن تكوين اللجنة الحالي بصورة أدق التكوين الجغرافي في الأمم المتحدة . ويتعين لا ينفي عن البال أن تحسين تكوين الأجهزة كان عامل هاما . كما ورد في تقرير الأمين العام الذي تضمن خلاصة وافية عن ولاية هيئات الجمعية العامة الفرعية الإدارية والمتعلقة بالميزانية (A/45/370) . بيد أنه ينبغي اللاحظة ، كما أوضحت المناوشات المتعلقة بقصور المنشورات ، أن خدمات المؤتمرات لم تبلغ مرحلة الكفاءة الكاملة .

(السيدة غويكوهيا ، كوبايا)

٧ - وتابعت كلامها قائلة إن الهدف الذي حددته التوصية ٣ (د) الصادرة عن مجموعة ١٨ ، المتعلقة بتوزيع بنود الجمعية العامة ، لم يتحقق بعد ، لأن بعض التجان لاتزال تنظر في بعض البنود التي هي ليست من اختصاصها بشكل مباشر أو لا لأن بعض التجان تنظر في بنود مماثلة . وفي ذلك المجال ، قالت إن التقرير الذي سيقدمه الأمين العام عن الهيكل الحكومي الدولي للأمم المتحدة ومهامها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وفقا للقرار ١٠٣/٤٤ سيكون موضوع مناقشة في الجلسة العامة ، ويتبين أن يحال إلى اللجنة الخامسة بوصفه وثيقة مرجعية تتعلق بالبنود المعروض للمناقشة . ويتعين أن تكون عملية الإصلاح العالمية متعددة القطاعات ، وأثبتت العجب لأن هناك محاولة لمعالجة عملية الإصلاح في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي خارج إطار اللجنة الخامسة على الرغم من أن اللجنة الخامسة هي الهيئة المسؤولة عن معالجة شؤون الإدارة والميزانية ومن ثم فهي مسؤولة أيضا عن تحليل كفاءة هذه القطاعات . وقالت إنها تأمل أن تقدم الأمانة العامة الإرشاد الملائم للدول الأعضاء لتفادي تداخل المهام وازدواج العمل .

٨ - ومضت قائلة إن الدول الأعضاء كانت تحرص دائما على لا يكون لتخفييف الوظائف في إطار التوصية ١٥ لمجموعة ١٨ آثار سلبية على البرامج . وقد ذكر الأمين العام في الفقرة ٢٥٨ من التقرير التحليلي أنه أمكن تفادي هذه الآثار السلبية ، ولكن ذلك اقتضى تقديم بعض التضحيات . وأعربت عن القلق لأنه كما ورد في الفقرة ٦ من التقرير عن أداء البرنامج (A/45/218) بلغ معدل التنفيذ العام لفترة السنتين ١٩٨٩-١٩٨٨ ، ٧٤ في المائة فقط . وطلبت من الأمانة العامة أن تقدم تقريرا للجنة عن آثار تخفييف الوظائف الدائمة على مستوى الأداء ، مع مراعاة محتويات الفقرة ١١ من التقرير . ويتعين على الأمانة العامة كذلك أن تتضمن تقاريرها تقارن فيه مستوى أداء البرنامج في الفترة الثلاثية ١٩٨٩-١٩٨٧ مع الأداء خلال الفترة ١٩٨٤-١٩٨٦ .

٩ - ومضت قائلة إنه على الرغم من تخفييف عدد الوظائف في الميزانية العادية زاد عدد الوظائف المملوكة من الموارد الخارجية عن الميزانية . وأضافت أن هذا يثير الشكوك بشأن الآثار الحقيقة للتوصية ١٥ ويؤكد أنه يتبع على الجمعية العامة أن تفرض رقابة أشد على الأموال الخارجية عن الميزانية .

١٠ - وفيما يتعلق بالتشديد على تخفييف الوظائف في الدرجات العليا الوارد في التوصية ١٥ ، قالت إن الجمعية العامة ناقشت بصورة جدية في دورتها الرابعة والأربعين مسألة تخفييف الوظائف التي تهم البلدان النامية بوجه خاص ، مثل وظيفة

(السيدة غويوكوشيا ، كوبا)

مساعد الأمين العام في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية التي يشغلها موظف من منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي . وأخيراً ، طلبت الجمعية العامة في الفقرة ٣ ، الفرع أولاً من القرار ٢٠١/٤٤ باء من الأمين العام أن يحدد أربع وظائف إضافية من الرتب العليا لتخفيضها . وأعربت عن الاستثناء لأن قائمة الموظفين التي وردت في الوثيقة ST/ADM/R.44 ذكرت ، خلافاً لتعليمات الجمعية العامة ، أن وظيفة جديدة برتبة مساعد الأمين العام أضيفت في مكتب الأمم المتحدة في جنيف ؛ وقالت إنه يتبع على الأمانة العامة أن تفسر هذا الأمر .

١١ - وفيما يتعلق بعملية اعتماد المقررات المتعلقة بشؤون الإدارة والميزانية ، أكدت من جديد الملاحظات التي أبدتها وفديها في الدورة الماضية وفادها أن التوافق في الآراء معرض للسؤال ، وأن هذا ينطبق أيضاً على النظر في الخطة المتوسطة الأجل المقترحة ، أي أنه يتبع رفع بعض المفاهيم ، أو البرامج أو عناصر البرامج إذا كانت غير مقبولة . أو غير مشمولة بالولايات التي أسندتها قرارات الجمعية العامة إلى بعض الهيئات .

البند ١١٩ من جدول الأعمال : تخطيط البرامج (تابع) A/45/6 ، و A/16 (الجزء الأول) و Add.1 ، و A/45/16 (الجزء الثاني) و A/45/204 ، و Corr.1 A/45/218 ، و A/C.5/45/CRP.1 A/45/617 ، و A/45/279 ، و A/1/Corr.1 Add.1 و A/16 (الجزء الثاني) A/45/6 ، و A/45/16 (الجزء الأول) .

١٢ - السيد أبراسيفسكي (رئيس لجنة البرنامج والتنسيق) : قال إن ملاحظات لجنة البرنامج والتنسيق على تقرير أداء برنامج الأمم المتحدة لفترات السنترتين ١٩٨٩-١٩٨٨ (A/45/218) ترد في الفقرات ٣٢٣ إلى ٣٤٣ من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق (A/45/16 ، الجزء الأول) . وأضاف أن لجنة البرنامج والتنسيق تعلم بأنه جرى تنفيذ بعض التوصيات ، ومع هذا فقد لاحظت ، في جملة أمور ، أن نطاق المشاكل المفاهيمية والمنهجية التي لم تتحسم بعد والتي ظهرت بوضوح في أداء البرنامج حالت دون الخلوص إلى نتائج ملموسة بشأن نتائج جميع أبواب الميزانية البرنامجية أو البرنامج الرئيسي للخطة المتوسطة الأجل . وذكر عدداً من المجالات التي سيسمح تحسين منهجيتها في تحديد وتقييم الأداء بشكل موضوعي .

١٣ - وفيما يتعلق بتطبيق نتائج التقييم في مجال تصميم وإنجاز البرنامج وتوجيهات السياسة العامة ، الذي ورد تحليل له في الفقرات ٣٤٤ إلى ٣٥٠ من تقرير لجنة

(السيد ابراسيفسكي)

البرنامج والتنسيق ، قال إن هذه اللجنة أحاطت علماً بعدد من الملاحظات غير المشتملة ذات الطابع المزيف الواردة في تقرير الأمين العام (A/45/204) ووضعت بعض التوصيات في هذا المجال .

١٤ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية) : أبلغ اللجنة الخامسة عن رأي اللجنة الاستشارية في مسألة التقسيم والعلاقة بينها وبين عملية التخطيط والدور الذي تؤديه الهيئات الحكومية الدولية في ذلك المجال (A/45/617 الفقرة ١٧) . ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي فعله لإدماج نتائج التقسيمات ومقررات الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة بما في ذلك أعمال لجنة البرنامج والتنسيق ، في عملية التخطيط . وأضاف أن اللجنة الاستشارية ترى أن تقرير الأمين العام زاخر بالمعلومات لأنه حدد طبيعة التدابير اللازمة لتحقيق ذلك الهدف .

١٥ - وأبلغ اللجنة الخامسة عن رأي اللجنة الاستشارية في أهمية التقرير بالنسبة إلى أداء البرنامج كما يرد في الفقرتين ٢٢ و ٢٣ من الوثيقة A/45/617 . وقال إنه لا يدرى إذا كانت اللجنة الخامسة تميل إلى قبول التوصية الواردة في هاتين الفقرتين . بيد أن هذه التوصية تفكك رأي اللجنة الاستشارية بأن تقرير الأمين العام عن أداء البرنامج قليل الأهمية . وأوضح بصراحة أن اللجنة الاستشارية ترى أن الموارد والوقت المكرر من لإعداد التقرير والنظر فيه غير مناسبين مع أهميته ، وأنه قد يكون من المستصوب إعادة النظر في طبيعة هذا التقرير وشكله ومح takoah .

البند ١٢٦ من جدول الأعمال : مسائل الموظفين (تابع) (A/45/541 ، A/45/548 ، A/C.5/45/3 ، A/C.5/45/10 ، Corr.1 ، A/C.5/45/11 ، A/C.5/45/12 ، A/C.5/45/18 ، A/C.5/45/19)

١٦ - السيد مكبارنيت (ترنيدياد وتوباغو) : قال إنه على الرغم من ادراك أهمية موظفي الأمم المتحدة ، فإن حالتهم كانت صعبة في السنوات القليلة الماضية وأحدثت إحباطاً وقلقاً . لذلك ، يلزم وضع سياسة تتعلق بالموظفين تخفف من القلق من إجراء مزيد من التخفيضات في مستويات التوظيف وتؤكد ، في جملة أمور ، على التطوير الوظيفي والترقيية القائمة على الجدارة . وأضاف أنه يرجى في هذا الصدد بالبيان الذي أدى به الأمين العام المساعد لتنظيم الموارد البشرية حول وضع نظام

(السيد مكبارنيت ، ترينيداد وتوباغو)

للتطوير الوظيفي في المستقبل وفرص الوظائف . وحول اعتماد تدابير لإزالة الاختناقات في عملية الترقى . وقال إن التدابير المقترحة بعيدة الاشر ويتبغى للدول الاعضاء وممثلى الموظفين الإمعان في دراستها ؛ ولكنها مع ذلك مشيرة جدا للاهتمام .

١٧ - وانتقل إلى الحديث عن تقرير الأمين العام عن تكوين الأمانة العامة (A/45/541) وقال إن مسألة الوظائف الخاصة للتوزيع الجغرافي تستحق مزيدا من الدراسة المعمقة . ومما يدعو للقلق ملاحظة أن من بين دول القليم الفرعى الذى ينتمى اليه بلده ، فإن ثلث دول تأتى في قمة النطاق المستمود وإن تسع دول هي دون نقاط الوسط لمناطقها وإن دولة واحدة ممثلة تمثيلا شاقسا ، وإن أغلبية الوظائف التي يشغلها موظفون من القليم الفرعى هي في مستوى الفئة الفنية - ٢ وما دونها . وهذه الحالة ، في رأيه ، غير مواتية على نحو خاص اذ أنها تقيد قدرة القليم الفرعى على توضيح آرائه وتصوراته على مستوى تقرير السياسات في المنظمة . وبالاضافة إلى ذلك ، اتضح لوفده أن عدد وظائف الأمانة العامة الخاصة للتوزيع الجغرافي ، وهو ٥٦١ وظيفة ، مختلف للغاية ولذلك يتطلع وفده إلى اقتراحات الأمين العام بشأن الموضوع .

١٨ - ومضى يقول إن تقرير الأمين العام عن تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة (A/45/548) يوضح أنه على الرغم من التدابير الاستثنائية التي تستخدها الأمانة العامة لتحقيق الهدف المتمثل في زيادة عدد النساء في الوظائف الخاصة للتوزيع الجغرافي إلى ٣٠ في المائة ، لم تبلغ النسبة سوى ٢٨,٣ في المائة ، في أعقاب تعيين ٤٦ موظفة في الفترة بين حزيران/يونيه ١٩٨٩ وحزيران/يونيه ١٩٩٠ ، وإن التعينات تمت على الطرف الأدنى من الفئة الفنية . وأكد على أهمية تعيين النساء في المستقبل في وظائف تقرير السياسات وإيلاء الانتباه لتعيين نساء من البلدان النامية .

١٩ - وتتابع يقول إن وفده يشي على المبادرة الرامية إلى اعداد دليل للتطوير الوظيفي لموظفي فئة الخدمات العامة في المقر وعلى غيرها من المبادرات المتعلقة بإعادة تشكيل وظائف السكرتارية في المنظمة . وأعرب عن تأييد وفده لجهود الأمين العام المساعد التي لا تستهدف تحقيق النسب المئوية التي حدتها الجمعية العامة لحسب ، وإنما أيضا تخليص الأمانة العامة من جميع آثار التمييز . وحسبما بين الأمين العام المساعد ، يتبغى إيلاء أولوية أعلى للتدريب عموما ولبيان للتدريب التنموي لحسب ، إذ من شأن ذلك أن يمكن المنظمة من التصدي للتحديات والمطالب الجديدة في

(السيد مكبارنيت ، تريثيداد وتوباغو)

العقد القائم . وأكد على ضرورة أن تكون وظيفة التدريب جزءاً من خطة للتطوير الوظيفي .

٢٠ - وأوضح أن تقرير الأمين العام عن مسألة الاعارة من الخدمة الحكومية (A/C.5/45/12) يحدد المشاكل المتعلقة بالاعارة ، وقال إنه على الرغم من إساءة استعمال الاعارة ، يمكن لها أن تعود بالنفع على الدول الأعضاء وال الأمم المتحدة على السواء ، إذا ما استعملت على أساس محدود . ومع ذلك ، يجب وقف الممارسة التي تخصيص وظائف لرعايا دول أعضاء معينة ، لا سيما على مستوى مناصب الموظفين الراقيين ، وأشار إلى أن المحكمة الإدارية أصدرت مؤخراً قراراً يبقى على ممارسة الاعارة ، وأن اقتراح الأمين العام بالأخذ بإجراءات تضع شروطاً محددة لكل عملية اعارة من شأنه أن يزييل معظم المسؤوليات . وسيكون من المهم أن يضع الأمين العام حداً أقصى لعدد الموظفين المعارين في المنظمة وأن يضمن ، بالقدر الممكن ، لا يُؤثر التعيين عن طريق الاعارة على حركة انتقال الموظفين الآخرين .

٢١ - وأردف قائلاً إن تقرير الأمين العام عن امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها (A/C.5/45/10) سجل العدد الكبير من موظفي الأمم المتحدة من تعرضوا للاعتقال والاحتجاز التعسفيين ومنهم فقدوا أرواحهم أثناء تأديتهم لعملهم . وقال إنه في الوقت الذي يطلب فيه إلى المنظمة الانطلاق بمهام جديدة تنطوي على خطار ، فإن احترام امتيازات وحصانات الموظفين أهم من أي وقت مضى . وأضاف أن وفده يتضمن إلى الأمين العام والى العديد من الدول الأعضاء في الطلب إلى الدول المحددة في التقرير أن تحترم بدقة امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة .

٢٢ - وأشار إلى أن المنظمة تحظى الآن بدعم من الدول الأعضاء والرأي العام على نحو لم يسبق له مثيل ويطلب إليها القيام بمزيد من المهام وبكفاءة أعلى ، ولذلك يجب أن تكون قادرة على مواجهة التحديات . وقد برهن الموظفون ، لا سيما في أنشطة فريق الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في الفترة الانتقالية في ناميبيا على قدرتهم على تحقيق انتاجية عالية فيما إذا توفر لهم الحافز والإدارة الفعالة . ولذلك ، يجب تقديم شروط عمل للموظفين يمكن أن تترسخ فيها مواهبيهم وقدراتهم المبدعة ويجب مكافأتهم على نحو ملائم . ويجب لا تقتصر الجهود على المقرر وإنما يجب أن تمتد لتشمل جميع الموظفين العاملين في الميدان .

٢٣ - السيد على خان (باكستان) : قال إن ضرورة ضمان أعلى معايير الكفاءة والمقدرة والنزاهة وتعيين الموظفين على أوسع أساس جغرافي ممكن ، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٣ من المادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة تظل المبدأ الجوهرى الذي يرتكز إليه تعيين الموظفين واستبقاؤهم ، وهو مبدأ يتجلّى تماماً في الفقرة ٤ من منطوق القرار ١٨٥/٢٤ الف .

٢٤ - وأضاف أن وفده لاحظ مع الارتياح ما طرأ من تحسن في السنة الماضية على تمثيل الدول الأعضاء في الأمانة العامة ، واستطرد قائلاً إن الجهد التي يبذلها الأمين العام بهدف جعل البلدان الممثلة تمثيلاً ناقماً تدخل ضمن النطاقات المستصبة قد ثقوقست نوعاً ما بارتفاع معدل دوران الموظفين في بعض البلدان المتأخرة . ويرى أنه لو قدمت الحكومات مرشحين مؤهلين ، فإن ذلك سيساعد الأمانة العامة في جهودها الرامية إلى تعيين موظفين من كل دولة من الدول الأعضاء .

٢٥ - ومضى قائلاً إنه استجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في الفقرة ١٠ من القرار ١٨٥/٤٤ الف ، طرح الأمين العام مقترنات بشأن مجموعات الدول الأعضاء وذلك بتقدیم جداول عن تكوين الأمانة العامة . وعلى ضوء الفقرتين ٢٣ و ٢٤ من التقرير عن تكوين الأمانة العامة (A/45/541) ، فإن الشهج المنطقي هو إدراج الدول الأعضاء حسب الترتيب الألغيائي . ويمكن أيضاً إيلاء اعتبار لتمثيل الدول الأعضاء في فئتين هما "البلدان النامية" و "البلدان أخرى" ، كما هو وارد في التقرير الحالي ، بالإضافة إلى إدراج الدول الأعضاء حسب الترتيب الألغيائي ، ووفقاً للتقرير ، فإن تمثيل خمس من المجموعات الأقلية المست للدول الأعضاء في مناصب الموظفين الأقدم يشير إلى انخفاض في عام ١٩٩٠ بالمقارنة بعام ١٩٨٦ ، في حين ارتفع تمثيل المجموعة المتبقية خلال تلك الفترة (A/45/541) ، المرفق الأول ، الجدول دال) . وقال إن تلك الزيادة لا تنبع مع روح أو نص قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وبالإضافة إلى ذلك ، من المأمول لدى استعراض النطاقات المستصبة خلال الدورة الحالية ، على النحو الذي قررته الجمعية العامة في القرار ٢٢٠/٤٢ ، إيلاء الاعتبار الواجب لضرورة رفع النسبة المئوية لوزن عامل السكان .

٢٦ - وقال إن المسائل المتعلقة بالسياسة العامة التي تتناولها قراراً الجمعية العامة ٢٢٤/٤٣ و ١٨٥/٤٤ اكتسبت مزيداً من العجلة في الفترة اللاحقة لخنق الوظائف . واعتمدت تدابير بشأن التطوير الوظيفي والتدريب المهني والتدريب اللغوي ، ولكن ينبغي إمعان النظر في بعض التدابير المقترنة لضمان تفادى آثار جانبية سلبية .

(السيد على خان ، باكستان)

٢٧ - وقال إن إدخال اجراءات جديدة لإقامة العدل في الامانة العامة تم خصت عنه نتائج ايجابية . وعلى الرغم من ارتفاع عدد الطلبات الخاصة بإجراء مراجعة للقرارات الادارية ، فقد تمت تسوية الطعون بوتيرة أسرع بكثير وطرأ انخفاض كبير على عدد القضايا العالقة . وإن تبسيط اجراءات مجلس الطعون المشتركة في جنيف ينفي بنفس الطريقة المتتبعة في المقرر من شأنه تسهيل أعمال المجلس . وإن إنشاء هيئات للتحقيق في الادعاءات بالتمييز أفضى أيضا إلى نتائج مرضية على ما يبدو .

٢٨ - وأشار إلى أن تقرير الأمين العام عن الإعارة من الخدمة الحكومية (A/C.5/45/12) يوضح أن مزايا الإعارة إلى المنظمة ترجح مساوتها . في الفقرة ٥ من التقرير ، فإن إحدى المساؤل المستشهد بها هي "الاتجاه إلى تخصيص وظائف معينة لموظفين من جنسيات معينة" . وقال إن هذا الاتجاه ينطبق أيضا في واقع الأمر على الأشخاص الذين هم ليسوا من رعايا الدول الأعضاء الممثلة في الامانة العامة حسرا من خلال نظام الإعارة . وسيكون من المهم الاستماع إلى آراء الامانة العامة حول ما إذا كان تخفيض أو الغاء ممارسة الإعارة سيؤدي إلى تخفيض أو الغاء ذلك الاتجاه . وشدة حاجة لمزيد من المعلومات عن "الظروف" التي حسبما تقول الفقرة الآتية الذكر ، تعمل فيها الإعارة على "تقدير الانطباع عن وجود خدمة مدنية دولية مستقلة حقا" . وفي رأيه ، فإن استقلالية الخدمة المدنية الدولية ، وليس الانطباع عن الاستقلالية ، تقوضها ممارسة المدفوعات الإضافية . ومع أن الأمين العام المساعد لتنظيم الموارد البشرية قال إن اجراءات جديدة ستتخذ كي لا يكون هناك في المستقبل شئ بشأن وضع إعارة الموظف ، ينبغي تقديم معلومات عن الوضع الراهن للموظفين المعارين ، وعملاً إذا كان ذلك الوضع مشكوكا فيه وعن محة تعبيانتهم . فقد قال الأمين العام المساعد ، من جهة ، إن الحكم رقم ٤٨٢ الصادر عن المحكمة الادارية للأمم المتحدة ، رغم ابقائه على نظام الإعارة ، طلب أن تجري المنظمة استعراضا لأساليب الإعارة المتتبعة لديها ، وقال ، من جهة أخرى ، إن الإعارة قد تقوض في ظروف معينة تصميم الأمين العام على تعزيز استقلالية وكفاءة الامانة العامة . وأوضح أنه يصعب التوفيق بين هذين القولين . وبالإضافة إلى ذلك ، من الصعب فهم السبب الذي يجعل الترتيبات التعاقدية النافذة حاليا لا تشكل إعارة حقيقة لكونها لا تستند إلى اجراءات الإعارة بين الوكالات في النظام المشترك (A/C.5/45/12 ، الفقرة ٨) . وأوضح أن الإعارة من الخدمة المدنية مسألة مختلفة تماما وهي ممارسة قديمة قدم المنظمة نفسها على أقل تقدير . لذلك سيكون من المفيد معرفة ما إذا كانت القضايا السابقة المتعلقة بالإعارة قد عرضت على المحكمة الادارية وما هو الحكم الذي صدر بشأنها .

(السيد على خان ، باكستان)

٢٩ - وفيما يخوض امتيازات وخصائص موظفي الأمم المتحدة (A/C.5/45/10) ، قال إنّه رغم التحسن الذي طرأ على بعض الحالات ، من المؤسف أن عدد حالات الاعتقال والاحتجاز لا تزال مرتفعة . وأضاف أن اعتقال واحتجاز أطفال الموظفين في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلتين أمر مقلق على نحو خاص . وما يدعو للقلق أيضاً عدم السماح في حالات عديدة بإجراء اتصال مباشر بالموظفين وعدم تقديم أي تعلييل لاعتقالهم أو احتجازهم ، كما أن الموظفين المعتقلين أو المحتجزين لا يحصلون على رعاية طبية مناسبة . وقال إن إحدى السبل لحل المشكلة ربما تكمن في إيفاد فرق طبية مستقلة .

٣٠ - السيدة موستون (فنلندا) ، نائبة الرئيس ، تولت الرئاسة .

٣١ - السيد كيرشتاين (يوغوسلافيا) : أعاد تأكيد دعمه للتدابير التي اتخذها الأمين العام لتحسين كفاءة الأمانة العامة ، لا سيما التدابير المتخذة لتنفيذ التوصية ١٥ التي قدمها فريق الـ ١٨ بشأن تخفيف عدد الوظائف . وقال إن التقدم المحرز حتى الان في تنفيذها جدير بالثناء ويدعو إلى الاعتقاد بأن الأمين العام قد انتبهج الإجراء الصحيح ، مع أنه لا يزال هناك الكثير مما يجب عمله ، وبخاصة في مجال تخفيف عدد وظائف المناسب العليا .

٣٢ - وبصدق التقاديم بمبدأ التوزيع الجغرافي العادل ، قال إن انخفاض عدد الدول الأعضاء الممثلة تمثيلاً ناقصاً أو غير الممثلة يدعو للارتياح ، ولكن من المقلق ملاحظة الانخفاض في نصيب الوظائف التي يشغلها موظفو البلدان النامية ، وخاصة على مستويات مناسبة الموظفين الراقيين . وقال إن هذا الاتجاه الأخير ينافي أحكام الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١٨٥/٤٤ المؤرخ في ١٧ فبراير ١٩٦٣ . وفي سياق تحليل تكوين الأمانة ، قال إن الفرض من المجموعات الجغرافية للدول الأعضاء يمكن في امكانية مقارنة البيانات الاحصائية على مدى السنوات ، ولكن ينبغي النظر على انفراد في تمثيل كل دولة عضو معينة ، مع الوضع في الاعتبار أنه من الأسهل فهم النطاقات المستصوبة وغيرها من البيانات ذات الصلة فيما لو جرت دراسة كل حالة على حدة .

٣٣ - وأضاف قائلاً إن تعيين مواطن من دولة عضو غير ممثلة هو أمر يدعو للارتياح ولو أنه يصعب الاقتضاء بأنه لم يكن ثمة مرشحون من بلدان غير البلدان الممثلة تمثيلاً رائداً بالنسبة للوظائف الخمس التي عين فيها مواطنون من تلك البلدان . وليس هناك

(السيد كيرشتاين ، يوغوملافيا)

ما يدعو إلى أن تستمرة الأمانة العامة في استخدام وظائف اللجان الإقليمية كمصدر لتعيين مواطنين لدول أعضاء ممثلة تمثيلاً زائداً .

٣٤ - واستطرد قائلاً إن التعيين على أساس الامتحانات التنافسية الوطنية ، بما في ذلك وظائف الرتبة ف - ٢ ، يستحق التأييد . ومع ذلك ، فإن التعيين في وظائف الرتب الدينية ليس هو الشكل الوحيد لحل مشكلة التمثيل الناقص بالنسبة لبعض الدول الأعضاء ولا يمكن أن يكون السياسة الوحيدة للتعيين . ولا تزال هناك درجة معينة من الإلحاح بالنسبة لتعيين مواطنين من الدول الأعضاء الممثلة تمثيلاً زائداً .

٣٥ - ومضى في حديثه قائلاً إن يوغوملافيا تحيط علماً ، مع الاهتمام ، بتقرير الأمين العام عن الإعارة من الخدمة الحكومية (A/C.5/45/12) وعن الآراء التي أعربت عنها بعض الدول الأعضاء في هذا الصدد . وفيما يتعلق بتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة فإنه على الرغم من أن الهدف المطلوب وهو نسبة ٣٠ في المائة لم يتحقق بعد فقد تتم الاقتراب من هذه النسبة منذ سنة . ومع ذلك فإن عدم تعيين اية امرأة في وظيفة من رتبة أعلى من الرتبة ف - ٤ يقلل من الأداء المرضي فيما يتعلق بالاستخدام . ومن المأمول أن يتخد مكتب إدارة الموارد البشرية مزيداً من التدابير لزيادة تعيين المرأة وبلغ الهدف المطلوب ، وهو نسبة ٣٠ في المائة ، في أقرب وقت ممكن .

٣٦ - وأردف قائلاً إنه فيما يتعلق بإعداد خطة شاملة للتطوير الوظيفي ليس في الإمكان وضع نظام سليم للتقدم الوظيفي دون وجود برامج للتدريب وإعادة التدريب . كذلك ينبغي التخفيف من الجمود الذي يؤدي إلى إبطاء التقدم الوظيفي وترقيمة الموظفين . ومع ذلك فإن المعيار الأساسي الذي ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار بالنسبة للترقى هو النوعية والكفاءة وليس القدمية في الخدمة فحسب .

٣٧ - وواصل حديثه قائلاً إن الزيادة المستمرة في عدد حالات اعتقال واحتجاز واحتطاف موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة تشكل سبباً من أسباب القلق العميق لبلاده ، كما ينبغي أن يكون الأمر بالنسبة لجميع الدول الأعضاء التي تؤيد احترام الامتيازات والحقوق الممنوحة لموظفي الأمم المتحدة .

(السيد كيرشتاين ، يوغوسلافيا)

٢٨ - واستمر في حديثه قائلاً إنه نظراً لتعقد مسائل الموظفين ينبغي النظر ، بجدية ، إلىاقتراح الداعي إلى أن ينظر في بعض هذه المسائل كل سنتين ، كي يتاح للحين العام الوقت الكافي للرد على طلبات الجمعية العامة . واختتم حديثه قائلاً إن ذلك لن يعوق تنفيذ سياسة التعيين والتنسيب التي تتبعها الأمانة العامة .

٢٩ - استئنف السيد ميكوك (بربادوس) رئاسة الجلسة .

٤٠ - السيد باندي (نيبال) : أعرب عن ترحيبه بالتحسن الذي تحقق بالنسبة للتنسيق والفعالية عن طريق تبسيط أعمال مكتب إدارة الموارد البشرية . وقال إن اشتراك الدول الأعضاء الممثلة تمثيلاً ناقصاً وغير الممثلة في الامتحانات التنافسية الوطنية قد ساعد ، على ما يبدو ، في تصحيف بعض الاختلالات المتعلقة بالتمثيل الجغرافي ، وينبغي أن توسيع الأمانة العامة نطاق هذه الامتحانات . وينبغي أن تقدم الأمانة العامة أيضاً المزيد من المعلومات عن تأجيل التعيين في الرتبة ف - ٢ على أساس الامتحانات التنافسية الوطنية وتوضيح السبب في أنه لم يطلب من المرشحين لوظائف الرتبيتين ف - ٤ وف - ٥ أن يؤدوا امتحان الصياغة . وقد ازدادت التعيينات في المستويات الغنية الدنيا بشكل ملحوظ ، ومن المأمول أن تتواءل الأمانة العامة هذه الممارسة . وعندما تنتهي فترة تخفيض عدد الموظفين ، ينبغي النظر في إمكانية منح تعيينات دائمة للموظفين الذين استكملوا فترة ثلاث سنوات من الخدمة بعقد محددة المدة . والاستمرار في الخدمة لمدة ثلاثة سنوات كاملة وبطريقة مرحلية هو سبب كاف للتلاuz عن اشتراط التعيين تحت الاختبار كشرط لازم .

٤١ - واستطرد قائلاً إنه على الرغم من التدابير التي اتخذت لتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة ، لم يتحقق حتى الان أي تقدم ملموس فيما يتعلق بتعيين المرأة في وظائف الرتب العليا . وعلى الرغم من أن هذه المهمة تستغرق وقتاً طويلاً ، ينبغي للأمانة العامة أن تركز بشكل خاص على تعيين المرأة في وظائف الرتب العليا لتحقيق التوازن الملائم . وعلاوة على ذلك فإنه من المأمول أن يتحقق بحلول نهاية سنة ١٩٩٠ الهدف المتمثل في الوصول بنسبة تمثيل المرأة في الفئة الفنية إلى ٣٠ في المائة .

٤٢ - وواصل حديثه قائلاً إنه مما لا يدعو للتفاؤل أن يلاحظ أن تمثيل البلدان النامية في المستويات العليا بالأمانة العامة قد انخفض بالأرقام الحقيقة . وينبغي للأمانة العامة توفير المزيد من المعلومات فيما يتعلق بالجهود التي تبذلها لتنفيذ التوصية المقدمة في هذا المجال .

(السيد باندي ، نيبال)

٤٣ - واستطرد قائلاً إن وفد نيبال يحيط علماً بتعيين الموظفين على أساس المجموعات المهنية ويأمل في أن يؤدي نظام حواجز التنقل إلى تشجيع الموظفين على الانتقال إلى جميع مقار العمل . وأضاف أن الوفد يتطلع أيضاً ، باهتمام شديد ، إلى تنفيذ إجراءات الترقية التي تضمن الحياد والموضوعية ، وتكفل تحقيق التوازن بين دوران أعضاء الهيئات المعنية بالترقيات والاستمرارية في تطبيق المعايير والمهارات .

٤٤ - ذكر فيما يتعلق بالتوصيتين ٥٣ و ٦١ الصادرتين عن فريق الـ ١٨ أن الوفد يتفق في الرأي مع الاستنتاج الذي توصلت إليه لجنة الخدمة المدنية الدولية من أنه ينبغي الإبقاء على منحة التعليم المخصصة للدراسات التالية لفترة التعليم الشانسي وعلى نظام الإجازات السنوية والاستفادة من جداول الملك المنقحة التي وافقت عليها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين كأساس لتعيين وتنصيب الموظفين خلال فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وأضاف أن وفده يوافق أيضاً علىاقتراح الداعي إلى إنشاء فريق عامل تابع للجنة الاستشارية المشتركة في نيويورك لدراسة المشاكل المتصلة بإقامة العدل ، وأن هذا سيساعد ، كما يعتقد وفده ، في عملية رصد تنفيذ القواعد والإجراءات المنقحة . وأعلن أن وفده يؤيد الجهد الرامي إلى عدم تشجيع الممارسة المتمثلة في تحويل وظائف خارجة عن الميزانية إلى الميزانية العادية .

٤٥ - واستطرد في حديثه قائلاً إن الزيادة في عدد حالات اعتقال واحتجاز واحتطاف موظفي الأمم المتحدة هي مصدر للقلق العميق . واختتم حديثه قائلاً إنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تؤيد الأمين العام في جهوده الرامية إلى ضمان احترام المبادئ التي تحكم امتيازات وحقوق موظفي الأمم المتحدة .

٤٦ - السيد الأعوري (الجزائر) : قال إنه ينبغي ، وفقاً لقرارات مختلفة صادرة عن الجمعية العامة ، أن يقوم هيكل الأمانة العامة على أساس مبدأ التوزيع الجغرافي العادل مع مراعاة التمثيل الواجب للدول النامية . وأضاف أنه بهذه الطريقة وحدها يمكن أن تكتسب الأمم المتحدة بعدها عالمياً وديمقراطياً حقيقياً . واستدرك قائلاً إن تقرير الأمين العام بشأن تكوين الأمانة العامة (A/45/541) ، يشير مع ذلك ، إلى انخفاض نسبة موظفي البلدان النامية في الرتب العليا .

٤٧ - واستطرد قائلاً إن مسألة التطوير الوظيفي هي أيضاً مسألة مشيرة للاهتمام . وأضاف أنه على الرغم من صدور توصية من الجمعية العامة ، لم يتم بعد وضع خطة للتطوير الوظيفي ، وهذا خلق الشك في نفوذ الموظفين . وذكر أن نظام إدارة

(السيد الأعورى ، الجزائر)

الشواغر ، الذي جرى تعميمه في الأصل كتدبير مؤقت للتخفيض من الآثار السلبية لتخفيض عدد الموظفين ، لا يزال صاريا على الرغم من كونه نظاما معقدا وجامدا ويحد من إمكانيات الترقية . وأضاف قائلا إن الافتقار إلى آلية للاستئناف والطعن والتآثر في الإعلان عن شواغر يضعفان مصداقية النظام ، كما أن افتقاد الوضوح الذي يميز تكوين وآداء هيئات التعين والترقية يزيد من عدم تمامك النظام نفسه . علاوة على هذا فإن الأمين العام لم يرد بعد على طلب الجمعية العامة ، الوارد في القرار ١٨٥/٤٤ ، بيان يقدم تقريرا عن استعراض القواعد والنظم والمعايير المستخدمة في ترقية الموظفين ، والجهود المبذولة لكافحة الوضوح في أعمال هيئات التعين والترقية ، وإدخال آليات فعالة وسريعة للاستئناف والطعن في برشامج إدارة الشواغر ، وقال إن الأمين العام المساعد لشؤون إدارة الموارد البشرية قد أشار في بيانه التمهيدي إلى أن نظام التعين والترقية الحالي سيجري استعراضه . غير أنه ينبغي لا يستبعد هذا إمكانية العودة إلى الممارسة المتمثلة في إجراء استعراضات الترقية سنويا كما هو منصوص عليه في القاعدة ١٠٤ - ١٤ من قواعد النظام الأساسي للموظفين . على أي حال فإنه مما يدعو للتفاؤل أن يلاحظ أن الأمين العام المساعد عازم على القيام ، قريبا ، بوضع نظام واضح وموضوعي لإدارة الترقيات .

٤٨ - ووأصل حديثه قائلا إن مركز المرأة في الأمانة العامة قد تحسن ، وإنه قد أحضر تقدم ملحوظ نحو تحقيق الهدف الذي حددته الجمعية العامة وهو الوصول بنسبة تمثيل المرأة إلى ٣٠ في المائة ومع ذلك فإن نسبة الموظفات اللواتي جرى تعيينهن في وظائف الفئتين ١ - ٢ قد زادت عن ٦٦ في المائة ، الأمر الذي يتطلب ضرورة السعي إلى زيادة نسبة المرأة في وظائف الفئات العليا . ولا يزال عدد النساء المعينات من البلدان النامية محدودا ، كما أن عدد الموظفات من هذه البلدان اللائي يشغلن وظائف من الفئات العليا قد انخفض . ولا بد من التأكيد على التدريب المتوجه للموظفين في إطار عملية تقييم متواضلة لاحتياجات يحيث يمكن الموظفون من اكتساب المهارات التي يحتاجون إليها لاداء مهامهم التي تزداد تقدما وإلحاحا .

٤٩ - واستمر في حديثه قائلا إنه ليس من الممكن تصور أن تكون الخدمة المدنية الدولية مستقلة تماما وفعالة إن لم تعتزم ، بدقة ، الامتيازات والخصائص المتماثلة في مركز هذه الخدمة . وينبغي لا يدخل الأمين العام والدول الأعضاء وسعا بالنسبة لضمان الأمن والسلامة والحماية لموظفي الأمم المتحدة ، كما يجب على الموظفين أن يوفوا بالتزاماتهم مع أخذ المهام الموكلة إليهم وقوابين البلدان المضيفة في اعتبارهم .

(السيد الأعوري ، الجزائر)

- ١٧ -

- ٥٠ - واستطرد قائلاً إن تحسين سياسة إدارة الموظفين بشكل عام يقتضي أن تتفق بالكامل التوصيات التي أصدرها فريق الـ ١٨ في هذا الصدد ، وبصفة خاصة التوصيات ٤١ و ٥٦ و ٥٥ . واختتم حديثه قائلاً إن قيام علاقة أفضل بين الموظفين والإدارة ، على أساس من الحوار وروح التعاون ، سيسهم في تحقيق سياسة إدارية موجهة نحو المستقبل باستخدام معايير واضحة وعادلة للاختيار والترقية على نحو يضمن معاملة الموظفين على قدم المساواة .

- ٥١ - السيد موئشه (الكاميرون) : قال إنه ينبغي الاستمرار في اتخاذ مبادئ الميثاق المشار إليها في الفقرة ٥ من الوثيقة A/45/54١ ، أساساً لتعزيز الموقفين . ومن أجل تعزيز هذه المبادئ ، ينبغي وضع إجراءات موضوعية ورشيدة وواضحة للتوظيف والترقيات والتطوير المهني . لذلك ينبغي تأييد المنهجية القائمة على إجراء امتحانات تنافسية للوظائف في الرتبتين ١ و ٢ ، وهي منهجية يمكن تعليمها على الوظائف في الرتبة ٣ . بيد أنه لا بد من أن يقوم الأمين العام بإيجاد توازن مناسب بين هذه المنهجية ووسائل التوظيف الأخرى . ومن ناحية أخرى ، ينبغي استعراض نظام هفل الشواغر المطبق بمقدمة مؤقتة خلال الأزمة الحالية ومعالجة مركز الموظفين غير المشمولين بعد بهذا النظام .

- ٥٢ - وقال إنه ينبغي عدم قيام تكوين الأمانة العامة من حيث الاحصاءات فقط ، وإنما ينبغي إيجاد توازن في مختلف إدارات ووحدات الأمانة العامة . ومما يؤسف له أن بعض الوظائف لا تزال وقفاً على دول أعضاء بعضها ، مما ينافي أحكام قرار الجمعية العامة ٢١٠/٣٥ و ٢١٣/٤١ وتوصيات فريق الشهاني عشر . وقال إن على الأمين العام أن يضمن التمثيل المنصف للبلدان النامية ، لا سيما في الوظائف في المستويات العليا ، وتمثيل المرأة والشباب . وأضاف أن ما أشير إليه في هذه الناحية من تقدم أمر يدعوه للتفاؤل ، وكذلك الحال بالنسبة لانخفاض معدل الشواغر ، على الرغم من أنه لا تزال توجد مشاكل عديدة بلا حل ، خاصة في اللجنة الاقتصادية لافريقيا .

- ٥٣ - وأشار إلى شروط الخدمة ، فقال إن من المهم أن يقوم الأمين العام ، في أبدر موعد ممكن ، بإتمام إعداد الخطة الشاملة للتطوير الوظيفي المطلوبة من قبل الجمعية العامة وأن ينظر بإيمان في المسائل الأخرى ، مثل مرتبات فئة الخدمات العامة ووضع هيكل موحد للموظفين . وأضاف أنه ينبغي كذلك أن توفر لمراكز الأمم المتحدة لإعلام شروط الخدمة والموارد الازمة لاداء مهامها على نحو فعال .

(السيد مونثه ، الكاميرون)

٥٤ - وقال إن السنوات الأخيرة شهدت إحرار تقدم في إقامة العدالة ، كما يتجلّى من القضايا العديدة التي جرت تسويتها بالتوافق والتحكيم . وأضاف أن على الأمين العام أن يواكب جهوده الرامية إلى تعزيز هذا التقدم وتوسيع نطاقه . وقال إن الواجب يقتضي بيان يتمتع موظفو الأمم المتحدة بجميع الامتيازات والحقوق التي تحقق لهم ، ويتبين ، وبالتالي ، أن يتصرفوا بحكمة ونزاهة فكرية وأخلاقية تجاه الدول الأعضاء .

٥٥ - وفيما يتعلق بمسألة النطاقات المستصوبة ، قال إن من المهم إتاحة المعلومات أو البيانات المشار إليها في الفقرة ٢٧ من تقرير الأمين العام عن تكوين الأمانة العامة (A/45/541) . وقال إن وفده يتساءل عما إذا كان الأمين العام يرى أن من الضروري تقديم تقرير عن هذه المسألة الهامة . وأضاف أن معظم الدول الأعضاء تأمل في أن يعطى عامل العضوية ترجيحاً كافياً على عامل الاشتراكات ، بغية تحسين تطبيق مبدأ المساواة السيادية للدول . وبخلاف ذلك فإن النتيجة الوحيدة ستكون هي تكوين صورة للأمم المتحدة تكون أحد تعبيراً من ذي قبل يومنها مؤسسة عبر وطنية من نوع ما يجيئ فيها أصحاب الأسهم الأكبر أرباحاً أكبر .

٥٦ - السيد برووجوارسيتو (اندونيسيا) : أشار إلى أن اندونيسيا لا تزال من بين البلدان الممثلة تمثيلاً ناقماً ، حيث كان تمثيلها في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ لا يتدنى ستة موظفين في الفئة الفنية ، بينما يتراوح نطاقها المستصوب بين ٩ و ١٩ . ومضى يقول إن الأمل معقود على أن يراعي الأمين العام ، لدى استعراض نظام النطاقات المستصوب ، شواغل البلدان الممثلة تمثيلاً ناقماً . وأضاف أنه يتمنى إجراء الاستعراض بمراعاة ليس فقط فكرة المساواة بين عامل العضوية والاشتراكات وإنما أيضاً بالسعى إلى تحقيق تطبيق متوازن لدى حساب جميع العوامل ذات الصلة ، لا سيما عامل السكان .

٥٧ - وقال إن وفده يرحب بمبادرة الأمين العام المتمثلة في إجراء امتحانات تنافسية في جاكارتا في عام ١٩٨٩ . وذكر أنه في ذلك الحين ، نجح أربعة مرشحون من اندونيسيا ، ولكن لم يعين حتى الآن سوى واحد في وظيفة بالأمانة العامة . وقال إنه بالنظر إلى استمرار تمثيل اندونيسيا تمثيلاً ناقماً ، فسيكون من المهم أن تقوم الأمانة العامة بالتعجيل بتوظيف المرشحين المتبقين . وقال إنه حتى لو جرى تعيينهم ، فسوف تظل اندونيسيا ، مع ذلك ، في الحد الأدنى لنطاقها المستصوب . وقال

(السيد بروندجوارسيتو ، إندونيسيا)

إن وفده على استعداد لاستضافة الامتحانات التنافسية لوظائف في الرتبة ف - ٣ في عام ١٩٩١ ، وهو ما أشير إليه في البيان الذي أدلّى به الأمين العام المساعد لشؤون تنظيم الموارد البشرية .

٥٨ - وقال إنه في حين يفهم وفده أن مختلف الشواغل التي أبدتها البلدان النامية روعيت في أنشطة التوظيف ، فإن على الأمانة العامة أن تقوم بتوفير معلومات عن عدد مواطني البلدان النامية الذين جرى توظيفهم وعن عدد المرشحين الناجحين الذين يأتون من البلدان النامية من بين الـ ٦٩ مرشحاً من المرشحين الناجحين في الامتحانات التنافسية الوطنية .

٥٩ - وفيما يتعلق بتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة ، قال إنه ينبغي تهيئة الأمانة العامة على ما أحرزته من زيادة طفيفة في النسبة المئوية للمرأة في ملائكة موظفيها . بيد أن المرأة لا تزال تشكل أقل من ٣٠ في المائة من موظفي الفتنة الفنية وقد شهد عدد النساء انخفاضاً في رتبة الأمين العام المساعد وما فوقها . لذلك ينبغي أن يواصل الأمين العام ، وفقاً لاحكام الميثاق ، بذل كل جهد ممكن لزيادة عدد النساء في منظومة الأمم المتحدة بأسرها ، لا سيما في الوظائف العليا لتقرير السياسة ومنح القرارات .

٦٠ - السيد احمدية (الجماهيرية العربية الليبية) : قال إن نسبة عالية من موارد المنظمة تكرس لاحتياجات من الموظفين ولكن لا يمكن ترهيد النفقات في هذا المجال إلا بإدخال إصلاحات حقيقة . ومضى يقول إن من الواجب تنفيذ التوصية ١٥ من توصيات فريق الشماني عشر بشأن تخفيف الوظائف تنفيذاً تاماً ، بالإضافة إلى التوصيات ٤٧ و ٥٤ و ٥٥ . وأضاف أنه لوحظ في تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية ٢١٣٢/٤١ (A/45/226) أن مواطني البلدان النامية ، خلافاً لاحكام التوصية ٤٧ ، يتقددون ٢١ وظيفة فقط من بين ٤٧ وظيفة في المستويات العليا . وأشار إلى أنه لم تُتخذ تدابير لتجديد رئاسة الإدارات والمكاتب دورياً أو قصر مدة الخدمة في التعيينات على رتبة وكيل الأمين العام ورتبة مساعد الأمين العام على ١٠ سنوات ، كما طلب في الفقرة ٥٤ . كما لم تنفذ التوصية ٥٥ التي تقضي بعدم جواز اعتبار أي وظيفة وقفاً على دولة أو مجموعة بعینها من الدول .

٦١ - وقال إن المعلومات الواردة عن التقرير المتعلق بتكوين الأمانة العامة (A/45/541) تبيّن أنه لم يتم إصلاح عملية التوظيف . فمثلاً ، كثيرة ما تكون إعلانات

(السيد أحمدية ، الجمهورية)

العربية في ليبيا)

الشواغر معدّة بحيث تكون مقتضيات الوظيفة مماثلة لمؤهلات الاشخاص المراد تعيينهم . وهنالك أيضا حالات جرى فيها شغل الوظائف قبل نشر إعلاناتها . وأضاف انه ينبغي زيادة عدد الوظائف الخاصة للتوزيع الجغرافي ، إذ تشكل حاليا ٢٥٦١ وظيفة فقط من بين مجموع الوظائف الذي يربو على ١٠٠٠ وظيفة . وقال إن كون عدد البلدان غير الممثلة لم يتغير مما كان عليه في العام الماضي يعتبر مدخلا للقلق . ومن ثم ينبغي اتخاذ تدابير تصحيحية لعلاج هذه الحالة على أساس الأولوية .

٦٣ - وقال إن الفقرة ٣٠ والجدولين جيم ودار من المرفق الأول للتقرير تدل بوضوح على انه لم يُعرّز تقدم فيما يتعلق بتمثيل البلدان النامية في وظائف المستويات العليا . ومضى يقول إنه ينبغي تنفيذ العديد من القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن مسائل الموظفين لكي يتحسن ، في جملة أمور ، وضع حد لتوظيف مواطنين البلدان الممثلة تمثيلا زائدا وللهيمنة التي تفرضها بضعة دول أعضاء في الامانة العامة ، وذلك بوضع نظام لتعيين مواطني الدول التي لم تمثل أبدا في تلك الوظائف في وظائف المستويات العليا . وذكر أن وفده اقترح العديد من المرشحين لمناصب في تلك الفئات ولكن الامانة العامة اكتفت بمجرد اعطاء الوعود ولم تقم بتوظيف أي واحد منهم . وأشار إلى أنه وُضعت ، لفترة معينة ، قيود على التوظيف ، ولكنها لم تعمد موجودة وأنه جرى تعيين أكثر من ٢٠٠ موظف . وبالتالي لم يعد ثمة ما يدعو الامانة العامة إلى التنصل عن الوعود التي قدمتها للبلدان النامية . وفضلا عن ذلك ينبغي بالتأكيد تحسين تمثيل المرأة في الامانة العامة ، ولكن يجب عدم اتخاذ هذا الأمر ذريعة لتجاهل مبدأ التوزيع الجغرافي العادل . وفي الختام ، قال إن حالات الاحتيازان والاعتقال والقيود المفروضة على حركة موظفي الأمم المتحدة تتسلط الضوء على ضرورة أن تقوم جميع الدول باحترام امتيازات وحقوق الموظفين .

٦٤ - السيد صادقي طهراني (جمهورية إيران الإسلامية) : رحب بانخفاض عدد البلدان غير الممثلة والبلدان الممثلة تمثيلا ناقما ، ولكنه أشار إلى أنه حيث انخفاض ، وفقا لما جاء في الجدول جيم الوارد في المرفق الأول من التقرير المتعلق بتكوين الأمانة العامة ، في عدد مواطني البلدان النامية المعيدين في وظائف الرتبة مد - ١ والرتب العليا وزيادة في عدد مواطني بلدان أخرى ؛ وطلب إلى الأمين العام إصلاح هذه الحالة . وقال إنه ينبغي ، لدى التعيين في وظائف رتبتي مساعد الأمين العام ووكيل الأمين العام ، أن يراعى مراعاة تامة مبدأ التوزيع الجغرافي العادل والحركة .

(السيد صادقي طهراني ،
جمهورية إيران الإسلامية)

٦٤ - وقال إن وفده يشاطر موظفي المنظمة قلقهم بشأن الافتقار إلى خطة شاملة للتطوير الوظيفي وعدم وجود نظام لإدارة الشواغر بصفة مستمرة . وأضاف أن الأمل معقود على أن تتم الاستعاضة عن هذا النظام بنظام مهني حقيقي يقوم على معايير موضوعية للكفاءة والأداء . وطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المُقبل بيانات عن التوزيع الجغرافي للموظفين الذين لم يترقوا . وذكر أن جمهورية إيران الإسلامية غير مماثلة على النحو المناسب في الأمانة العامة ، وأن على الأمين العام أن يقوم بزيادة عدد الموظفين الإيرانيين .

٦٥ - السيد خلف (العراق) : قال إن التمييز ضد الموظفين العرب في الأمانة العامة لم يعد ظاهرة معزولة وإنما أصبحت قاعدة ، مما يدل على أن الإدارة تتنهج سياسة محددة . ومضى يقول إنه خلال العامين الماضيين عرضت على المحكمة الإدارية أربع قضايا تخص موظفين من البلدان العربية ؛ وأن مجلس الطعون المشترك أصدر توصية مؤيدة في كل قضية من تلك القضايا رفضتها الإدارة . وحتى هذا التاريخ أصدرت المحكمة حكماً مؤيداً في قضية واحدة ، بينما سيتم البت في القضايا الثلاث الأخرى في المستقبل القريب .

٦٦ - واستطرد يقول إنه مع ذلك توجد حالات أخرى لا يمكن عرضها على المحكمة الإدارية . فهي حالات أخلت فيها مناصب من قبل موظفين عرب ولم يتم شغلها بمرهحين آخرين فيما بعد ، بالرغم من أن المرهحين لهذه الوظائف يتمتعون بالتدريب والخبرة اللازمين . وأشار ، على سبيل المثال ، إلى وظيفتين في الرتبة مدد - ٢ ، أحدهما في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية والآخر في الإدارة المعنية بالمسائل السياسية الخامسة والتعاون الاقتصادي وإنهاء الاستعمار وشؤون الوصاية ، والى أربع وظائف في الرتبة مدد - ١ ، واحدة في إدارة الشؤون القانونية ، وواحدة في إدارة شؤون المحيطات وقانون البحار ، وواحدة في إدارة شؤون الإعلام ، وواحدة في إدارة شؤون نزع السلاح ، وإلى وظيفتين في الرتبة مدد - ١ في إدارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ، وقد ظلت جميع هذه الوظائف شاغرة بعد أن كان يشغلها موظفون من البلدان العربية ولم تشغل جميعها من قبل موظفين عرب آخرين كموظفين بديلين .

٦٧ - وقال إن الإدارة قامت ، لدى تنفيذ توصية فريق الشماني عشر المتعلقة بإجراء تخفيضات في عدد الموظفين ، بتخفيف عدد الموظفين العرب الذين يشغلون وظائف فنية بالأمانة العامة ، وبوضعهم في مراكز تعداد أسوأ بالمقارنة مع أية مجموعة أخرى . وفضلًا

(السيد خلف ، العراق)

عن ذلك ، تقوم الادارة بتطبيق مبدأ التوزيع الجغرافي العادل بطريقة تناقض اهداف هذا المبدأ فيما يتعلق بفرص الترقية والتطوير المهني للموظفين العرب . فمثلا اذا تقدم موظف عربي بطلب لوظيفة شفرت نتيجة إخلاء موظف عربي آخر لها ، فإن الادارة ترفض طلبه على أساس أن المجموعة العربية لا تشكل مجموعة جغرافية اقليمية . أما اذا تقدم موظف عربي بطلب لوظيفة كان يشغلها موظف غير عربي ، فإن ترشيحه يرتفع على أساس أن هذا التعيين يشكل انتهاكا لمبدأ التوزيع الجغرافي .

٦٨ - وقال إن الادارة قد فشلت في معاملة الموظفين من العالم الثالث معاملة تقوم على المساواة ، كما لم تولى ما يكفي من الاهتمام لاتاحة فرص التطوير الوظيفي والترقيات للموظفين المشار إليهم ، لاسيما من يأتون من البلدان العربية . فعلى التقييف ، فإن أحد المبادئ التي تهتم بها الادارة هو مبدأ المعاملة العادلة وتحقيق الرفاه لمواطني الدول العظمى والبلدان الأوروبية . فإذا ما أعدت دراسة احصائية عن الترقين ، فسوف تفضي إلى استنتاج مؤداه ان الادارة تعارض بالتأكيد ترقية الموظفين العرب داخل الامانة العامة . وهذه الظاهرة لم تبرز بين عشية وضحاها ، وإنما أصبحت سياسة منهجية اتخذت أبعادا سياسية خلال السنوات الخمس الماضية . وأهاب بالأمانة العامة أن تقوم بتحقيق هذه الاجحافات التي ترتكب بحق موظفيها العرب .

٦٩ - السيد يوحاني (أثيوبيا) : قال إن احترام امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة يعد شرطا هاما لتنمية التعاونية الازمة للاطلاع بالأنشطة التي جعلت الأمم المتحدة آلية مفيدة في تحقيق الأهداف المكررة في الميثاق . ومضى يقول إن هذا المبدأ كان ، وببساطة أن يستمر في أن يكون ، قاعدة تنظم تسيير دفة الأعمال الرسمية ، بما يتمشى مع الأحكام الواردة في الفقرة ٢ من المادة ١٠٥ ، من الميثاق ، والنظام الأساسي للموظفين ، واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها لعام ١٩٤٦ ، واتفاقية امتيازات الوكالات المتخصصة وحصاناتها لعام ١٩٤٧ . وأضاف أن احترام هذه الامتيازات والمحاصنات قد أفاد كثيرا في الحيلولة دون حدوث تضاربات لا داعي لها مع قوانين البلدان التي يؤدي فيها الموظفون الخدمة . وفي هذا المدد ، فإن بلده ذهب إلى حد درامة ما إذا كان يوجد أي تضارب بين التشريعات الأثيوبية والتزامات البلد بموجب المعاهدات ذات الصلة ، وبثبته لا يوجد أي تضارب .

٧٠ - وقال إن الفقرة ١٣ من تقرير الأمين العام عن الموضوع (A/C.5/45/10) تتضمن إشارة إلى حالة السيدة قنط مبراتو ، وهي مواطنة أثيوبية وموظفة في منظمة المحطة

(السيد يوحانس ، إثيوبيا)

العالمية في أديس أبابا . ومضى يقول إن الاشارة مُؤداها أنه لم تقدم تفسيرات رسمية لاعتقال السيدة المذكورة ، كما لاحظ المستشار القانوني أيضاً لدى تقديم التقرير . وقال السيد يوحانس أنه يود ، بناءً على تعليمات من حكومته ، أن يوضح أن السيدة قنت مبراتو اعتقلت لأنها كانت تقوم بأنشطة لا تتناسب مع مسؤولياتها كموظفة في سلك الخدمة المدنية الدولية ، وأنه لدى الفراغ من التحقيق الجاري حالياً سوف تقدم المعتقلة إلى محاكمة وفقاً لقوانين البلد . وفي هذه الأثناء ، تقدم لها الخدمات الضرورية وهي لاتزال ، كما أشير في التقرير ، تتلقى زائرين يمثلون المنظمات المعنية . وقبل أسبوع واحد زارها مرة أخرى المشرف عليها من المكتب القليمي لمنظمة الصحة العالمية ، ورئيس قسم شؤون الموظفين باللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وكبير الموظفين الطبيين بمستوصف اللجنة الاقتصادية لافريقيا . وباختصار يجري بذلك كل جهد لتأمين رفاهها أثناء الاعتقال ، بما في ذلك ائحة الغرفة لها للوصول إلى الأذاعات والتلفزيون والصحف والخدمات الطبية . وأكد أن حكومته ستواصل التعاون مع الوكالات المختصة في هذه المسألة ، وستوافي الأمين العام بما تسفر عنه الاجراءات القانونية .

مسائل أخرى

٧١ - الرئيس : قال إنه إذا لم يسمع اعتراضاً ، وتماشياً مع الممارسة المتبعة في الدورات السابقة ، فسيعتبر أن اللجنة تود أن تدعو ممثل اتحاد رابطات الموظفين المدنيين الدوليين إلى تقديم الوثيقة A/C.5/45/23 ، حينما تبدأ اللجنة نظرها في البند ١٣٧ من جدول الأعمال .

- ٧٢ - وقد تقرر ذلك .

٧٣ - الرئيس : قال إنه ، إذا لم يسمع اعتراضاً ، فسيعتبر أن اللجنة تود أيضاً أن تدعو ممثل لجنة التنسيق للنقابات والرابطات المستقلة لموظفي منظومة الأمم المتحدة إلى الادلاء ببيان بشأن الوثيقة المقيدة وفقاً للفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٢١٢/٣٥ .

- ٧٤ - وقد ثُقِرَ ذلك .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٥